رقم الوثيقة : 99/ ACT 76/03 بيان صحفي : 211/99

يُحظر النشر قبل 16 نوفمبر/تشرين الثاني 1999

حقوق الأطفال : متى تصبح حقيقة ملموسة ؟

قالت منظمة العفو الدولية اليوم، في بيان لها عشية الذكرى السنوية لاعتماد "اتفاقية حقوق الطفل" ، إن هناك حكومات في شتى أنحاء العالم تتقاعس عن الوفاء بالتزاماتها في حماية الأطفال من انتهاكات حقوق الإنسان.

وأردفت المنظمة قائلة إن " الأطفال يعانون كل يوم من جراء تخاذل الحكومات، والسياسات المتعمدة، والإحجام عن الوفاء بالالتزامات التي توجبها اتفاقية حقوق الطفل".

وتتراوح انواع الانتهاكات التي يكابدها الأطفال ما بين التعذيب وسوء المعاملة على أيدي الشرطة إلى جرائم القتل بدافع الشرف على أيدي أفراد الأسرة، ومن الاتجار بالأطفال إلى استغلالهم في أعمال السخرة، ومن إجبارهم على ممارسة الدعارة إلى تشغيلهم بأجور متدنية، ومن استخدامهم كجنود إلى إعدام الأحداث.

ومضت المنظمة تقول إن "الأطفال لا يعانون بدنياً فحسب بل عقلياً أيضاً. فالصدمات النفسية الناجحة عن التعرض للخوف الشديد أو الأعمال الوحشية قد يكون لها أثار مريرة تدوم طويلاً. كما أن فقدان براءة الطفولة أمرُ لا يمكن إصلاحه".

وبالرغم من تحقق إنجازات كثيرة بفضل العمل الدؤوب للمنظمات غير الحكومية المعنية بالأطفال، وبعض الحكومات فضلاً عن الأمم المتحدة، فلا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لحماية الأطفال ووقايتهم من الظروف القاسية، بل والمأساوية في كثير من الأحيان، التي يواجهوها سواء في حجز الشرطة أو في مجتمعاتهم أو في أوقات النزاعات المسلحة.

والملاحظ أن قائمة الانتهاكات المتواصلة التي يقاسيها الأطفال تفوق الحصر، بالرغم من أن جميع دول العالم تقريباً، فيما عدا الولايات المتحدة الأمريكية ودولة الصومال المنهارة، قد صدَّقت على " اتفاقية حقوق الطفل"، وعلى معاهدات دولية أخرى مثل "اتفاقية مناهضة التعذيب"، ومن ثم تعهدت بحماية حقوق الأطفال وإعلاء شأنها.

وأكدت منظمة العفو الدولية في بيانها أنه "ينبغي على الحكومات أن تثبت أنها جادة في ادعاءاتها بشأن حماية حقوق الأطفال، فطالما تشدقت الحكومات بعبارات معسولة عن قضية حقوق الطفل". وأضافت المنظمة قائلة: " إن اتفاقية حقوق الطفل تؤكد أن الأسرة هي البيئة الطبيعية لتنشئة الطفل، ولكنها تلزم الحكومات في المقام الأول بحماية الأطفال من جميع أشكال الإيذاء والإهمال والاستغلال، حتى وإن تكن هذه الممارسات تُرتكب مباشرة على أيدي عملاء الحكومات".

وكثيراً ما يتعرض الأطفال للإهمال والإيذاء والعنف عند التعامل مع القانون. فحين تعتقل الشرطة أطفالاً، وكثيراً ما يكون ذلك بدون تهمة أو محاكمة، فإنهم يتعرضون في أحيان كثيرة للتعذيب وسوء المعاملة لانتزاع اعترافات منهم، كما يتعرضون أحياناً للاغتصاب والإيذاء الجنسي. وكثيراً ما يتم تجاهل حقوقهم القانونية، حيث لا يُبلغ آباؤهم

بأمـــاكن وجودهم، كما يُحتجزون في ظروف تحط من كرامتهم. وقد تلقت منظمة العفو الدولية شهادات من أطفال، لا تزيد أعمارهم عن 14 عاماً، تعرضوا لاعتداءات جنسية أثناء وجودهم في حجز الشرطة في تركيا.

وتعقيباً على ذلك، قالت منظمة العفو الدولية إن "مسألة العدالة الجنائية للأحداث لا تعني، بالنسبة للسواد الأعظم من الأطفال، إعادة التأهيل أو التمتع برعاية خاصة، بل التعرض للعقاب وعدم التسامح ومزيد من التهميش".

وتحـــرم "اتفاقـــية حقوق الطفل" فرض عقوبة الإعدام بسبب جرائم ارتكبها شخص قبل بلوغه سن الثامنة عشرة. ومع ذلك، فقد وثقت منظمة العفو الدولية خلال التسعينات حالات إعدام 19 شخصاً أُدينوا بجرائم ارتكبت قـــبل بلوغهم سن الثامنة عشرة، وذلك في إيران وباكستان والسعودية ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليمن. وقـــد أُعـــدم 10 مـــن هؤلاء في الولايات المتحدة وحدها. ولا يزال هناك أكثر من 70 شخصاً مسجونين على ذمة أحكام بالإعدام في الولايات المتحدة، لإدانتهم بجرائم ارتكبوها وهم دون سن الثامنة عشرة.

وتُعـــد الحـــروب حقـــيقة يومية بالنسبة لملايين الأطفال، فهناك 14 مليون طفل في عداد اللاجئين أو النازحين داخل أوطـــانهم بسبب نزاعات لم يكن لهم ذنب في اشعالها. وتشير التقديرات إلى أن أكثر من ثلث ضحايا الحروب المعاصرة هم من الأطفال.

ويُعتقد أن هناك اكثر من 300 الف طفل، دون سن الثامنة عشرة، يشاركون في القتال في النزاعات الدائرة في أنحاء العالم، بما في ذلك النزاعات في أفغانستان وأنغولا وأوغندا ورواندا وسري لنكا وسيراليون وكولومبيا، في حين أن المملكة المتحدة هي الدولة الوحيدة في أوروبا التي درجت على نشر أفراد دون سن الثامنة عشرة في حالات القتال. ويُـــرغم كـــثير من الأطفال على الاشتراك في المعارك، إما بترهيبهم أو باختطافهم، بينما يشارك آخرون طواعية سعياً للحصـــول على الطعام أو المأوى أو الوظيفة أو الأمان. وعادة ما تكون معدلات الإصابات في صفوف الأطفال عالية، نظراً لعدم خبرتهم وتهورهم وافتقارهم إلى التدريب.

وتعلـــق مـــنظمة العفو الدولية على هذا الوضع قائلة إن "استخدام الأطفال كجنود هو قرار يتخذه عن وعي قـــادة الحكومـــات أو زعمـــاء جماعات المعارضة المسلحة، وليس من شأن استخدام الأطفال كجنود إلا تأجيج أتون العـــنف، عن طريق خلق جيل جديد يتسم بالوحشية. ومع ذلك فلا تزال الولايات المتحدة وبضع دول أخرى تعرقل مســـاعي الأمم المتحدة من أجل إقرار بروتوكول اختياري ملحق باتفاقية حقوق الطفل، يقضي برفع الحد الأدنى لسن التجنيد في القوات المسلحة إلى 18 عاماً".

واختتمـــت المـــنظمة بيانها قائلة : "ينبغي على الحكومات وجماعات المعارضة وغيرها من الأطراف أن تفي بالتزاماتها، بموجب اتفاقية حقوق الطفل، في التكفل بجعل مسألة احترام حقوق الأطفال حقيقة ملموسة. فضمان حقوق الأطفال هو الأساس المتين لضمان الحقوق الانسانية للأجيال القادمة".

****

للحصـــول على مزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بمكتب الإعلام في منظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة، هـــاتف : + 441714135566 ، أو الاطـــلاع عـــلى موقـــع المـــنظمة عـــلى شـــبكة الإنترنت، وعنوانه : http://www.amnesty.org

---